

إلى السيد وزير الشغل والإدماج المهني
تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع: سؤال كتابي

مآل المرسوم التطبيقي الخاص بالمادة 9 من القانون رقم 1812 المتعلق بالتعويض عن حوادث الشغل

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد،
كما تعلمون السيد الوزير المحترم، أنه في إطار تعقيب وموقف الوزارة حول الملاحظات والاقتراحات التقنية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، بشأن رأيه حول مشروع قانون رقم 18.12 المتعلق بالتعويض عن حوادث الشغل، أصدرت وزارة التشغيل والشؤون الاجتماعية (مديرية الحماية الاجتماعية للعمال)، جدولاً يتضمن رأيها حسب كل مادة على حدة.
وحيث أنه في سياق التفاعل مع المادة 9 من ذات القانون، التزمت وزارتك في الجدول المذكور، بإعداد مرسوم تطبيقي لهذه المادة يتوافق مع جميع المتدخلين (القطاعات الوزارية المعنية، جامعات الغرف، الصندوق الوطني للتقاعد والتأمين، مقاولات التأمين وإعادة التأمين...) بهدف ضمان حسن تفعيل هذا المقتضى.
وحيث أن المرسوم المذكور لم يصدر بعد، مما ساهم في عدم توفير الحماية الاجتماعية اللازمة للفئة المنصوص عليها في المادة المشار إليها، في ظل غياب إطار ترويعي وتوضيحي لطريقة تنزيل مقتضياتها.
وحيث أن وزارتك هي المعنية بإصداره.
لذا أسألكم السيد الوزير المحترم عما يلي:
- متى ستعمل وزارتك على إصدار المرسوم التطبيقي الخاص بالمادة 9 من القانون رقم 18.12 المتعلق بالتعويض عن حوادث الشغل؟
- وماهي الإجراءات التي ستأخذها وزارتك للقيام بذلك والأجل الزمنية المطلوبة لها؟

و تفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام.

إمضاء:

بعزيز سعيد